

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٧٠٨ لسنة ٢٠١٣

بإعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات
وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢٣ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم إقامة المعارض والأسواق
والاشتراك فيها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٨ بدمج الهيئة العامة لمركز المؤتمرات
في الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة
للمعارض والمؤتمرات؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم ١٠٠٢ لسنة ٢٠١٢؛

وبناءً على ما عرضته مستشاره وزير التجارة والصناعة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات

برئاسة رئيس مجلس إدارة الهيئة ، وعضوية كل من :

رئيس جهاز التمثيل التجارى - مثلاً عن وزارة التجارة والصناعة .

ممثل عن وزارة الإعلام .

ممثل عن وزارة الداخلية .

ممثل عن وزارة الخارجية .

ممثل عن وزارة السياحة .

من الشخصيات العامة :

الأستاذ / عمرو عبد اللطيف - خبير ب مجال المعارض وتنمية الصادرات .

الأستاذ / خالد شحاته - خبير ب مجال المعارض وتنمية العمارنية .

الأستاذ / أحمد علام - خبير ب مجال المعارض .

الأستاذ / علاء البهى - رئيس المجلس التصديري للصناعات الغذائية .

الأستاذ / على عبد القادر - رئيس شعبة المعارض بالمجلس التصديري لمواد البناء .

(المادة الثانية)

لرئيس مجلس إدارة الهيئة أن يدعو لحضور جلساته من يرى الاستعانة بخبراتهم ، دون أن يكون له صوت معدود في اتخاذ القرارات .

(المادة الثالثة)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠/١٠/٢٠١٣

وزير التجارة والصناعة

منير فخرى عبد النور